

قول الصحابي فقط عصى أبا القاسم هل هو من قبيل المرفوع أو

الموقوف ||

عبدالله السعد

ابي روبيظة ان هذا فقد عصى ابا القاسم هل هذا من قبيل المسند؟ او من قبيل المرفوع للنبي صلى الله عليه وسلم او هو من قبيل المؤووم الذي يكون من كلام الصحابي ويكون هذا باجتهاد منه وبفهم منه للنصوص - [00:00:00](#)

ثم يقول هذا الكلام هذه مسألة وقع فيها خلاف بين اهل العلم والمشروع عند اهل العلم ان هذا المصاين مسند من قبيل الموقور هذا هو المشهور عند اهل العلم. وتقربيا يعني قد اتفق تقربيا من حيث الجملة اهل العلم على - [00:00:20](#)

الخروج من المسجد وبالذات بعد الاقامة يعني هناك من تساهل نوعا ما بين الاذان والاقامة اما الاقامة فكلهم تقربيا من حيث الایمان اتفقوا كراهية هذا الشيء فهذا دليل منهم على ان هذا من قبيل المرفوع. ولا شك ان اباه ويقول هذا قد عصى ابا القاسم - [00:00:40](#)

فلا شك ان هذا يهمك بالموقوع ولابد من هناك نصا يمنع من ذلك فلذلك فهو يعتمد عليه وقال ان هذا عصب القاسم يزنوا بهذا الشيء ومن عادة الصحابة رضي الله عنهم انهم يعني اذا آآ اذا كان هذا الشيء الذي قالوا بفهم منهم - [00:01:00](#)

يعني قلنا هذا شيء حلال او حرام بدليل كذا او كذا او كذا. ولا يقولون بهذه الصيغة وهذه الصيغة قد جاءت ايضا في احاديث كما في الحديث المشهود لرواه اصحاب السنن ومنهم اسحاق السبئي عن سدة بن زفر عن عمار ابن ياسر - [00:01:20](#)

قال من صام يوم الشك فقد عصى ابا قاسم. وايضا ادوه العلماء هذا الحديث من قبيل مردوع فدعكم والله اعلم ان هذه آآ الصيغة من المقابلين محمد بن حزم رحمه الله المعروف بتشدده في هذا الجانب ايضا - [00:01:40](#)

عدي من قبل مردوع واحج بها على عدم جواز الخروج بناء المسجد - [00:01:58](#)